



١

نموذج ثانوية الأزهرية رقم

الأزهر الشريف  
قطاع المعاهد الأزهرية  
الإدارة المركزية للامتحانات  
وشئون الخريجين

الصفحة ١ من ١٢

## امتحان تجريبي لشهادة الثانوية الأزهرية

للعام الدراسي ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ م

مادة / الفقه الشافعي (العلمي)

زمن الإجابة : ساعتان

عدد الصفحات: ( ١٢ ) صفحة

السؤال	الدرجة بالأرقام	اسم المصحح ثلاثياً
الأول		
الثاني		
الثالث		
الرابع		
الخامس		
المجموع		

عدد الصفحات (١٢) صفحة  
و على الطالب مسئولية المراجعة

مجموع الدرجات (مكتوباً بالحروف): .....

اسم المراجع العددي ثلاثياً: ..... اسم المراجع الفني ثلاثياً: .....

الأزهر الشريف - قطاع المعاهد الأزهرية - الإدارة المركزية للامتحانات وشئون الخريجين

عدد الصفحات (١٢) صفحة  
و على الطالب مسئولية المراجعة

امتحان تجريبي الشهادة الثانوية الأزهرية  
للعام الدراسي ١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ م  
مادة:  
الفقه الشافعي - (العلمي)

سري

اسم الطالب كاملاً: .....

رقم الجلوس: .....

التاريخ: / /

١

توقيع الملاحظين بالاسم: ١- ..... -٢- .....

تنبيه: على الطالب كتابة اسمه ولقبه كاملاً ويحظر عليه كتابة أي علامة تدل عليه داخل ورقة الإجابة.

## تعليمات هامة

### عزيزي الطالب / عزيزتي الطالبة:

- اقرأ السؤال بعناية، وفكر فيه جيداً قبل البدء في الإجابة عليه.
- أجب عن جميع الأسئلة ولا تترك أي سؤال دون إجابة.
- عند إجابتك عن الأسئلة المقالية، أجب فيما لا يزيد عن المساحة المحددة لكل سؤال.
- عند إجابتك عن أسئلة الاختيار من متعدد (إن وجدت)، ظلل الدائرة ذات الرمز الدال على الإجابة الصحيحة فقط تظليلاً كاملاً.

مثال: الإجابة الصحيحة ( د ) مثلاً

Ⓐ      Ⓑ      Ⓒ      Ⓓ

- في حالة التظليل على أكثر من رمز، تعتبر الإجابة خطأ.
  - في حالة ما إذا أجبنا إجابة خطأ، ثم قمت بشطبها وأجبت إجابة صحيحة تُحسب الإجابة صحيحة.
  - في حالة ما إذا أجبنا إجابة صحيحة، ثم قمت بشطبها وأجبت إجابة خطأ تُحسب الإجابة خطأ.
- ملحوظة:** يفضل عدم تكرار الإجابة على الأسئلة.

- عدد صفحات الكراسة ( ١٢ ) صفحة.
- تأكد من عدد صفحات كراستك، فهي مسئوليتك.
- زمن الامتحان ( ساعتان ).
- الدرجة الكلية للامتحان ( ) درجة.
- عند احتياج الطالب للإجابة على أي فقرة وذلك عند حدوث أي سبب يقتضي ذلك؛ يستخدم المسودة بآخر الورقة الامتحانية مع كتابة رقم السؤال والفقرة بوضوح، بشرط ألا تكون الإجابة مكررة.

## هذا الجزء

## غير مخصص للإجابة

[ السؤال الأول ]:

أ) ما المصطلح الفقهي المناسب للعبارات التالية :

١- من يأخذ المال عياناً معتمداً على القوة والغلبة .

- المصطلح الفقهي: .....

٢- يمين المدعي بعد نكول خصمه .

- المصطلح الفقهي: .....

ب) أكمل الفراغات التالية بما يناسبها:

١- لفظ القذف إن لم يحتمل غير القذف فهو: ..... وإن فهم منه

القذف بوصفه فهو: ..... وإلا فهو: .....

٢- لا تقطع يد السارق إلا في ..... فصاعداً وأن يكون خالصاً.

[ تابع السؤال الأول ]:

(ج) علل لما يأتي :

١- لو نوى الاستثناء في الطلاق بعد فراغ اليمين صّر.

التعليل:

٢- لا تسقط نفقة المطلقة بائناً إن توفي زوجها بعد بينونتها.

التعليل:

٣- إذا اختار ذكر مميز أمه فيكون عندها ليلاً وعند أبيه نهاراً.

التعليل:

٤- لا يبلغ الإمام وجوباً بالتعزير أدنى الحدود.

التعليل:

٥- لا تجزئ " الهيماء " في الأضحية.

التعليل:

## [ السؤال الثاني ]:

أ ( ما الرجعة شرعاً؟ وما دليلها من الكتاب والسنة؟

- الرجعة شرعاً: .....

.....

- دليلها من الكتاب: .....

.....

- دليلها من السنة: .....

.....

ب ( تَخَيَّر الإجابة الصحيحة مما يأتي:

١- قطاع الطريق إن أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا ولم يقتلوا أحداً:

أ) حبسوا في غير موضعهم فقط. ب) عزروا فقط. ج) حبسوا وعزروا.

٢- لا يجب القَوْدُ إلا في:

أ) العمد المحض. ب) الخطأ المحض. ج) عمد الخطأ.

٣- التضحية بالأنثى أفضل من الذكر، نقل ذلك في المجموع عن:

أ) الرافعي. ب) الشافعي. ج) ابن الرفعة.

## [ تابع السؤال الثاني ]:

ج) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي مع تصويب الخطأ والتعليل أو التدليل للصواب:

١- مَنْ طلق بدعيًا يجب عليه الرجعة، ثم بعدها إن شاء طلق بعد تمام الطهر. ( )

تصويب الخطأ: .....

التعليل أو التدليل للصواب: .....

٢- لا يصح الظهار من الزوجة لزوجها. ( )

تصويب الخطأ: .....

التعليل أو التدليل للصواب: .....

٣- المعتدة عن فرقة فسخ بعيب إن كانت حاملاً فعدتها وضع الحمل. ( )

تصويب الخطأ: .....

التعليل أو التدليل للصواب: .....

٤- لا تقتل الجماعة بالواحد إن تفاضلت جراحاتهم في العدد والأرش. ( )

تصويب الخطأ: .....

التعليل أو التدليل للصواب: .....

٥- من شروط الشاهد عند أداء الشهادة أن تكون له مروءة. ( )

تصويب الخطأ: .....

التعليل أو التدليل للصواب: .....

## [ السؤال الثالث ]:

أ) ١- يسقط حد القذف عن القاذف بخمسة أشياء، اذكر أربعة منها.

.....

.....

.....

.....

٢- ما شروط المرتجع ؟

شروط المرتجع:.....

.....

٣- يشترط لوجوب القصاص في الأطراف شرطان زائدان على شروط القصاص في النفس، فما هما إجمالاً ؟

الشرطان هما:.....

.....

ب) صَوِّبِ العبارات التالية:

١- لا يفترق وقوع صريح الطلاق إلى النية مطلقاً.

الصواب:.....

.....

٢- يجوز للإمام أن يبلغ بالشارب مائة جلدة على الأصح المنصوص على وجه التعزير.

الصواب:.....

٣- لو غرز إنسان إبرة في إنسان آخر في غير مقتل ولم يعقبها ورمٌ ومات، ففيه القصاص وإن كان عدواناً.

الصواب:..... [ ٨ - ٤٠ ]

## [ السؤال الرابع ]:

أ ( ما الأقضية شرعاً ؟ وما الحكم إذا تعذر في شخص شروط تولي القضاء فولى السلطان فاسقاً مسلماً ؟

مع التعليل .

- الأقضية شرعاً: .....

.....

- الحكم: .....

- التعليل: .....

ب ( بِمَ تفسر ما يأتي :

١- يسن أن لا يكسر من العقيقة عظم، بل يُقطع كل عظم من مفصله.

التفسير: .....

.....

٢- اختلاف الإكراه باختلاف الأشخاص والأسباب المكره عليها.

التفسير: .....

.....

٣- تسمية الشهود بالبينة.

التفسير: .....

.....

## [ تابع السؤال الرابع ]:

(ج) بَيِّنَ الحكم فيما يأتي مع ذكر الدليل أو التعليل أيهما وجد:

١- سرق الابن مال أحد أصوله.

الحكم: .....

الدليل أو التعليل: .....

.....

٢- القصاص في الجروح في سائر البدن ما عدا الجراحة الموضحة.

الحكم: .....

الدليل أو التعليل: .....

.....

٣- عطش زيدٌ ولم يجد إلا خمرًا يشربه لإزالة عطشه.

الحكم: .....

الدليل أو التعليل: .....

.....

٤- قَتَلَ قطاع الطريق معصومًا مكافئًا لهم عمدًا لأخذ مالٍ ولم يأخذه.

الحكم: .....

الدليل أو التعليل: .....

.....

٥- حلف لا يبيع ولا يوكل، وكان وكَّلَ قبل ذلك ببيع ماله فباع الوكيل بعد يمينه بالوكالة

السابقة.

الحكم: .....

الدليل أو التعليل: .....

[ ٨ - ٤٠ ]

[ السؤال الخامس ] :

أ) ما أحوال الأب في الميراث إجمالاً ؟  
أحوال الأب في الميراث إجمالاً :

ب) علل لما يأتي :

١- تسمية المسألة الحجرية بالمشتركة.

التعليل:

٢- إذا مات شخص عن: [بنت-بنت ابن-ابن ابن ابن] فلا يُعصب (ابن ابن الابن) بنت الابن.

التعليل:

ج) ما المقصود بالمصطلحات الفقهية التالية ؟

١- الرد :

٢- التخارج :

٣- العاصب بنفسه :

د) اختر مسألة واحدة فقط من المسألتين الآتيتين، ثم بين فيها الوارث ونصيبه وغير الوارث مع ذكر سبب الميراث أو الحجب:

المسألة الثانية: مات عن: بنت ابن ابن - أخت شقيقة - أخت لأب - أخت لأم.		
الوارث	نصيبه	سبب الميراث أو الحجب
بنت ابن ابن		
أخت شقيقة		
أخت لأب		
أخت لأم		

المسألة الأولى: مات عن: أم - أختين لأم - أخت لأب - جدة لأب.		
الوارث	نصيبه	سبب الميراث أو الحجب
أم		
أختين لأم		
أخت لأب		
جدة لأب		



